

وزارة العدل

القرار

المصدر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد أحمد المومني .
وعضوية القضاة السادة

محمد متروك العجارمة ، محمد أمين الحوامدة ، جميل المحادين ، أحمد الخطيب .

التمييز :-

وكيله المحامي

التمييز ضده :- الحق العام .

بتاريخ ٢٠٠٩/٣/٣ تقدم المميز بهذا التمييز للطعن في قرار محكمة استئناف
عمان الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٢١ في القضية الاستئنافية رقم ٢٠٠٨/٥١٩٣٤
المتضمن رد الاستئناف موضوعاً وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة جنابات
الزرقاء في القضية الجنائية رقم ٢٠٠٦/٢٣٥ فصل ٢٠٠٧/٨/١٩ .

طالباً قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المميز لأسباب تلخص
بما يلي:-

١. القرار المميز مشوب بالتعجيل وفساد في الاستدلال .
٢. إن المشتكي في القضية الجنائية رقم ٢٠٠٦/٢٣٥ قام بإسقاط حقه الشخصي عن المميز وتصلح معه وإن المميز لم يستفد من إسقاط الحق الشخصي بتخفيض العقوبة وكذلك فإن محكمة الاستئناف لم تنطرق إلى موضوع إسقاط الحق الشخصي علماً بأن تنفيذ العقوبة يلحق ضرراً بالمميز وأفراد عائلته حيث إنه متزوج وله طفلة وهو المعيل لعائلته ووالده متوفى .

الملاحقة .

تحت إشراف المحكمة المختصة في
المرحلة الأولى من الإجراءات القضائية
والتي تهدف إلى تحقيق العدالة
والتفاهة في النزاع المطروح
ووفقاً للمادة ١٠٠٨/١/١١
من قانون الإجراءات المدنية
والتجارية رقم ١١٠٠٨/١/١١

المادة ١٠٠٨/١/١١

- ١. المادة ١٠٠٨/١/١١ من قانون الإجراءات المدنية والتجارية رقم ١١٠٠٨/١/١١
- ٢. المادة ١٠٠٨/١/١١ من قانون الإجراءات المدنية والتجارية رقم ١١٠٠٨/١/١١

lawpedia.jo

- ٣.
- ٤.
- ٥.
- ٦.

:- المادة ١٠٠٨/١/١١ من قانون الإجراءات المدنية والتجارية رقم ١١٠٠٨/١/١١

=====

المادة ١٠٠٨/١/١١

المادة ١٠٠٨/١/١١ من قانون الإجراءات المدنية والتجارية رقم ١١٠٠٨/١/١١
المادة ١٠٠٨/١/١١ من قانون الإجراءات المدنية والتجارية رقم ١١٠٠٨/١/١١

جاء بإسناد النيابة من أنها تولف جناية السرقة خلافاً للمادة (٤٠٠) من قانون العقوبات وذلك لعدم توافر الظروف المشدد المنصوص عليه بالفقرة الرابعة من تلك المادة والتي تستلزم أن يكون الدخول للمكان المعد للسكن أو ملحقاته عن طريق هدم الحائط أو تسلق الجدار أو بكسر أو خلع الباب أو فتح الأقفال بمفاتيح مصطنعة أو أدوات مخصصة أو بانتحال صفة موظف أو بارتداء زيه أو إشاراته أو بالتفزع بأمر من السلطة بحق أي من المتهمين حتى يمكن القول بقيام جريمة السرقة المنصوص عليها بالمادة ٤٠٠ عقوبات بحقهما سيما وأن الثابت من شهادة المشتكى أمام المحكمة انه هو بنفسه من قام بفتح الباب للمتهمين (انظر شهادته صفحة ٩ من المحاضر ... وسمعت صوت الجرس يرن وخرجت لفتح الباب وعندما فتحت الباب شاهدت المتهمين) .

وأما ما جاء على لسانه من أن المتهمين ذكرا له بأنهما من أفراد البحث الجنائي أو المخبرات فإن ذلك وعلى فرض ثبوته كان قد حصل بعد دخول المتهمين لداخل المنزل وليس قبل ذلك ولم يكن لهذا الادعاء أي اثر بتسهيل دخولهم لمنزل المشتكى والتي تعتبر هي العلة من التشديد إذ من خلال انتحال هذه الصفة (صفة الموظف العام) يستغل الجنائي الثقة التي يوليها الناس لرجال السلطة العامة والطاعة التي يعتبرون أنفسهم ملزمين بها إزاء من يمثلون تلك السلطات بحيث يتقون بهم ويسمحون لهم بالدخول إلى منازلهم الأمر غير المتوافر بهذه الدعوى ذلك أن دخول المتهمين منزل المشتكى لم يكن كإثر لاستغلالهم لتلك الصفة وبالتالي فإن القول بتوافر عناصر جريمة السرقة المنصوص عليها بالمادة ٤٠٠ من قانون العقوبات متوافرة بحقهم لا يتفق والبيئات المقدمة بالدعوى .

انظر تمييز جزم رقم ٢٠٠٦/٢٨٩ تاريخ ٢٠٠٦/٧/١١ الذي ورد به (٠٠) أي انه وبالنسبة للفقرة الرابعة من المادة ٤٠٠ عقوبات اشترطت للدخول إلى المكان المعد للسكني أن يكون ذلك بالدخول بهدم الحائط أو تسلق الجدار أو بكسر أو خلع الباب أو فتح الأقفال بمفاتيح مصطنعة أو أدوات مخصصة أو بانتحال صفة موظف أو بارتداء زيه وإشاراته أو بالتفزع بأمر من السلطة .

أي أن هذه الفقرة اشترطت لعليات الدخول توافر الحالات المشار إليها في الفقرة .

• כבוד הדין || 103/1 || 1003 ||

||

|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||

|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||

|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||

|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||

|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||

|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||

|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||

|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||

|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||


|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||

|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||

|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||

|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||

|| 1003 || 1003 || 1003 || 1003 || 1003 ||



ಕರ್ನಾಟಕ ಸರ್ಕಾರದ ಅಧಿಕಾರವು ೧೯೭೨ ರಲ್ಲಿ ೧೨/೬/೭೦೦೨೪ ನಲ್ಲಿ

ಪರಿಷತ್ತಿನಲ್ಲಿ ಸೇರಿಸಲಾಗಿದೆ.

ಪರಿಷತ್ತಿನಲ್ಲಿ ಸೇರಿಸಲಾಗಿದೆ ಮತ್ತು ಅದರ ಅಧಿಕಾರವು ೧೯೭೨ ರಲ್ಲಿ ೧೨/೬/೭೦೦೨೪ ನಲ್ಲಿ

lawpedia.jo

ನೀರಿನ ಸಂಪನ್ಮೂಲ

ಪರಿಷತ್ತಿನಲ್ಲಿ ಸೇರಿಸಲಾಗಿದೆ ಮತ್ತು ಅದರ ಅಧಿಕಾರವು ೧೯೭೨ ರಲ್ಲಿ ೧೨/೬/೭೦೦೨೪ ನಲ್ಲಿ
 ಪರಿಷತ್ತಿನಲ್ಲಿ ಸೇರಿಸಲಾಗಿದೆ ಮತ್ತು ಅದರ ಅಧಿಕಾರವು ೧೯೭೨ ರಲ್ಲಿ ೧೨/೬/೭೦೦೨೪ ನಲ್ಲಿ
 ಪರಿಷತ್ತಿನಲ್ಲಿ ಸೇರಿಸಲಾಗಿದೆ ಮತ್ತು ಅದರ ಅಧಿಕಾರವು ೧೯೭೨ ರಲ್ಲಿ ೧೨/೬/೭೦೦೨೪ ನಲ್ಲಿ

ಪರಿಷತ್ತಿನಲ್ಲಿ ಸೇರಿಸಲಾಗಿದೆ ಮತ್ತು ಅದರ ಅಧಿಕಾರವು ೧೯೭೨ ರಲ್ಲಿ ೧೨/೬/೭೦೦೨೪ ನಲ್ಲಿ

ಪರಿಷತ್ತಿನಲ್ಲಿ ಸೇರಿಸಲಾಗಿದೆ ಮತ್ತು ಅದರ ಅಧಿಕಾರವು ೧೯೭೨ ರಲ್ಲಿ ೧೨/೬/೭೦೦೨೪ ನಲ್ಲಿ

ನೀರಿನ ಸಂಪನ್ಮೂಲ

ಪರಿಷತ್ತಿನಲ್ಲಿ ಸೇರಿಸಲಾಗಿದೆ ಮತ್ತು ಅದರ ಅಧಿಕಾರವು ೧೯೭೨ ರಲ್ಲಿ ೧೨/೬/೭೦೦೨೪ ನಲ್ಲಿ
 ಪರಿಷತ್ತಿನಲ್ಲಿ ಸೇರಿಸಲಾಗಿದೆ ಮತ್ತು ಅದರ ಅಧಿಕಾರವು ೧೯೭೨ ರಲ್ಲಿ ೧೨/೬/೭೦೦೨೪ ನಲ್ಲಿ
 ಪರಿಷತ್ತಿನಲ್ಲಿ ಸೇರಿಸಲಾಗಿದೆ ಮತ್ತು ಅದರ ಅಧಿಕಾರವು ೧೯೭೨ ರಲ್ಲಿ ೧೨/೬/೭೦೦೨೪ ನಲ್ಲಿ